



## قرار

لوزيرة التضامن والتنمية الاجتماعية والمساواة والأسرة رقم 2.1.102.09 بتاريخ 09 فبراير 2021  
 بفتح مبارأة توظيف مهندسي الدولة من الدرجة الأولى

إن وزيرة التضامن والتنمية الاجتماعية والمساواة والأسرة،  
 بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بثابة النظام  
 الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتميمه،  
 وعلى المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم  
 مباريات التوظيف في المناصب العمومية، كما وقع تغييره وتميمه؛  
 وعلى المرسوم رقم 2.11.471 الصادر في 15 من شوال 1432 (14 سبتمبر 2011) بشأن النظام الأساسي  
 الخاص بهيئة المهندسين والمهندسين المعماريين المشتركة بين الوزارات،  
 وعلى المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف  
 الدرجات الحدثة بموجب الأنظمة الأساسية؛  
 وعلى المرسوم بقانون رقم 2.20.292 الصادر في 23 مارس 2020 المتعلق بحالة الطوارئ الصحية بالمغرب، ولاسيما المادة الثالثة  
 منه؛  
 وعلى قرار وزيرة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية رقم 1434 (23 مايو 2013)  
 بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مبارأة توظيف مهندسي الدولة من الدرجة الأولى بوزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية  
 الاجتماعية.  
 وعلى منشور السيد رئيس الحكومة رقم 14/2012 الصادر بتاريخ 19 يونيو 2012، بشأن تدبير مباريات التوظيف في المناصب  
 العمومية،  
 وعلى منشور السيد رئيس الحكومة رقم 20/2020 الصادر بتاريخ 07 أكتوبر 2020، حول تنظيم مباريات التوظيف  
 وامتحانات الكفاءة المهنية،  
 وعلى ترخيص السيد رئيس الحكومة رقم 1585 الصادر في 05 أكتوبر 2020، في استعمال المناصب المالية الحدثة بموجب  
 القانون المالي لسنة 2020.

### يقرر ما يلي:

**المادة الأولى :** تنظم وزارة التضامن والتنمية الاجتماعية والمساواة والأسرة يوم الأحد 28 مارس 2021 بمدينة الرباط، بأماكن سيعلن عنها لاحقا على الموقع الإلكتروني للوزارة، مباراة لتوظيف ثلاثة مهندسي الدولة من الدرجة الأولى (03).

### المادة الثانية : المbarاة مفتوحة في وجه المرشحات والمرشحين:

- من جنسية مغربية؛

- البالغين من العمر 18 سنة على الأقل و45 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية؛

- الحصول على شهادة مهندس الدولة، المسلمة من طرف المدارس أو المعاهد أو المؤسسات الجامعية الوطنية المؤهلة لتسليمها أو إحدى الشهادات المعادلة لها طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل، وذلك في إحدى التخصصات التالية:

| مقر التعيين      | العدد | التخصص          | الدرجة                        |
|------------------|-------|-----------------|-------------------------------|
| الإدارة المركزية | 02    | هندسة البرمجيات | مهندس الدولة من الدرجة الأولى |
|                  | 01    | الإحصاء         |                               |

**المادة الثالثة:** تشمل المbarاة على اختبار كتابي وختبار شفهي أو تطبيقي تحدد مدة و معامل كل منها كما يلي:

| المعامل | المدة                | الاختبارات   |
|---------|----------------------|--|
| 4       | أربع (4) ساعات       | اختبار كتابي: يتعلق بالتخصص أو بالتخصصات المطلوبة أو بالمهام أو الوظائف المطلوب شغلها  |
| 3       | ما بين 30 و 45 دقيقة | اختبار شفهي أو تطبيقي: تناقش فيه لجنة المbarاة مع المرشح(ة) مواضيع وقضايا مختلفة بهدف تقييم مدى قدرته(ا) على القيام بمهام و الوظائف المرتبطة بالدرجة المbarى بشأنها. |

**المادة الرابعة :** تودع ملفات الترشيح وجوبا على بوابة الترشيح الإلكتروني : <https://depot.emploi-public.ma> : ويعتبر يوم الإثنين 01 مارس 2021، على الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال كآخر أجل لايصالها، وتنسخ وتحمل على البوابة الإلكترونية المذكورة وثائق ملف الترشيح التالية:

- طلب خططي يتضمن الاسم العائلي والشخصي للمرشح(ة) وعنوانه(ا) وامضاوه(ا)؛
- سيرة ذاتية (CV) تحمل صورة المرشح(ة) وبين فيها رقم هاتفه(ا) النقال وعنوانه(ا) الإلكتروني؛
- نسخة مشهود بتطابقها لأصل البطاقة الوطنية للتعرف؛
- نسخة مشهود بتطابقها لأصل الدبلوم في التخصص المطلوب أو إحدى الشهادات المعادلة المحددة طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل، مصحوبة بنسخة من قرار المعادلة؛
- الترخيص النهائي المسلم وجوها من طرف المصالح المركزية المكلفة بالموارد البشرية للإدارة التي ينتهي إليها المرشحون الموظفون.

المادة الخامسة : ترفض طلبات الترشيح التي تنقصها إحدى الوثائق المذكورة أو المرفقة لوثائق غير مشهود على مطابقتها للأصل أو الواردة خارج الآجال المحددة أدناه، كما لا يعتد بشهادة النجاح.

المادة السادسة: تبقى هذه البرجة خاصة لأي تعديل أو إلغاء، أخذنا بعين الاعتبار تطور الحالة الوبائية بالمملكة، حسب القرارات التي تتخذها السلطات المختصة في هذا الشأن.

المادة السابعة : يعتبر نشر لوازم المرشحات والمرشحين المقبولين لاجتياز الاختبار الكتابي والشفهي للمباراة ، وكذا الزمان والمكان على بوابة التشغيل العمومي [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma)، و على الموقع الإلكتروني لوزارة التضامن والتنمية الاجتماعية والمساواة والأسرة [www.social.gov.ma](http://www.social.gov.ma) ، بثبات استدعاء.

حرر بالرباط، في: ٠٩ فبراير ٢٠٢١

وزير التضامن والتنمية الاجتماعية  
وللمساواة والأسرة

إمضاء: جميلة المصلي